عدم استخدام صناديق الإطفاء لتخزين الأغراض وخراطيم المياه في أعمال التنظيف أو لأي أغراض أخرى

«التربية» تشدد على تعليمات الأمن والسلامة في المباني المدرسية

- حظر تخزين الأغراض أمام مخارج الطوارئ ومنع استخدام المشترك للأجهزة عالية الأحمال
- منع استخدام الطباخات بكل أنواعها وإغلاق جميع شفاطات الهواء عند عدم الحاجة إليها

آلاء خليفة

علمت «الأنباء» من مصادر تربوية أن وزارة التربية فعلت التعميم الخاص بتعليمات الأمن والسلامة في المباني المدرسية، وذلك في إطار حرص الوزارة على تعزيز إجراءات الوقاية والحفاظ على سلامة الطلبة وأعضاء الهيئتين التعليمية والإدارية، والحد من مخاطر الحرائق والحوادث داخل المدارس.

وأوضحت المصادر أن التعميم شدد على عدم استخدام مشترك الكهرباء لتشغيل الأجهزة ذات الأحمال الكهربائية العالية أو الأجهزة التي تولد حرارة، ومنها الثلاجات ومبردات المياه وأجهزة الميكرويف وصانعات الساندوتش والسخانات، مع ضرورة توصيل هذه الأجهزة مباشرة بمصدر الكهرباء «البلاك» وفق الاشتراطات المعتمدة.

وفي المقابل، سمحت التعليمات باستخدام المشترك مع الأجهزة خفيفة الأحمال، مثل أجهزة الكمبيوتر والطابعات وشواحن الهواتف، مع التأكيد على فصل التيار الكهربائي عن الجهاز بعد الانتهاء من استخدامه، وعدم توصيل عدد كبير من الأجهزة بالمشترك في الوقت نفسه.

وأكد التعميم ضرورة عدم استخدام صناديق الإطفاء لتخزين الأغراض، سواء داخلها أو حولها، مع منع وضع أي عوائق أمام صناديق الإطفاء أو مخارج الطوارئ، بما يضمن سهولة الوصول إليها واستخدامها عند الحاجة، ويسهم في سرعة إخلاء المبنى والتعامل مع أي طارئ.

مبنى وزارة التربية

كما شددت التعليمات على عدم استخدام خراطيم مياه الإطفاء في أعمال التنظيف أو لأي أغراض أخرى خارج المهام المخصصة لها، حفاظا على جاهزيتها وسلامتها للاستخدام في حالات الطوارئ.

وشمل التعميم منع استخدام الغرف التي تحتوي على محولات كهربائية أو صناديق كهرباء كمخازن للأغراض أو كغرف للجلوس، خصوصا للمعلمين، نظرا لما قد يترتب على ذلك من إعاقة وصول فرق الإطفاء إلى هذه المواقع بالسرعة المطلوبة في حال وقوع حريق لا قدر الله، فضلا عن المخاطر المرتبطة بوجود أشخاص أو مواد غير مخصصة داخل هذه الغرف.

كما نصت التعليمات على منع استخدام الطباخات بجميع أنواعها، سواء التي تعمل بالغاز أو الكهرباء، داخل المباني المدرسية، إلى جانب منع طلاء الأجهزة والمعدات التابعة لأنظمة الإطفاء، بما قد يؤثر على كفاءتها أو جاهزيتها للتشغيل.

ودعت الوزارة كذلك إلى إغلاق جميع شفاطات الهواء عند عدم الحاجة إليها، ضمن الإجراءات الوقائية الهادفة إلى تعزيز اشتراطات الأمن والسلامة داخل المباني المدرسية.

وأكدت المصادر أن تفعيل هذه التعليمات يأتي ضمن الإجراءات الوقائية التي تحرص وزارة التربية على تطبيقها في المدارس، بما يعزز بيئة تعليمية آمنة ويحافظ على سلامة الطلبة والعاملين فيها.

إتلاف أكثر من 410 كيلوغرامات من الأغذية الفاسدة وتحرير 39 مخالفة في العاصمة والفروانية وحولي

ندى أبونصر

كثفت الهيئة العامة للغذاء والتغذية جهودها الرقابية لحماية صحة المستهلكين وضمان سلامة الغذاء، من خلال تنفيذ عدد من الحملات التفتيشية في محافظتي العاصمة والفروانية وحولي، بالتعاون مع الجهات الحكومية المعنية، أسفرت عن ضبط كميات من الأغذية غير الصالحة للاستهلاك الآدمي والمغشوشة، وتحرير عدد من المخالفات بحق المنشآت المخالفة.

وفي أبرز نتائج الحملات، تمكنت إدارة تفتيش محافظة العاصمة من ضبط محل لتجهيز الكيك والحلويات يستخدم مواد غذائية منتهية الصلاحية وغير صالحة للاستهلاك الآدمي، إلى جانب تداول أغذية مغشوشة، حيث جرى إتلاف 210,943 كيلوغرامات من الأغذية المخالفة وتحرير محاضر ضبط واتخاذ الإجراءات القانونية بحق المخالفين.

كما نفذت الهيئة، بالتعاون مع وزارة الداخلية وبلدية الكويت ووزارة التجارة والصناعة ووزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة والهيئة العامة للقوى العاملة، حملة تفتيشية استهدفت المنشآت الغذائية في محافظة الفروانية، أسفرت عن التفتيش على 10 منشآت غذائية وتحرير 7 محاضر مخالفات، في إطار الجهود المشتركة الرامية إلى تعزيز الرقابة على المنشآت الغذائية والتأكد من التزامها بالاشتراطات الصحية.

وفي حملة أخرى بمحافظة الفروانية، تمكنت الفرق الرقابية من تحرير 4 مخالفات وإتلاف 54 كيلوغراما من اللحوم غير الصالحة للتداول، مع اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحق المخالفين.

كما نفذت مفتشية محافظة حولي بالتعاون مع وزارة الداخلية حملة تفتيشية أسفرت عن تحرير 28 محضر مخالفة، وإتلاف 146,142 كغم من الأغذية المغشوشة ومجهولة المصدر، إلى جانب إغلاق مطبخ إحدى المنشآت. وشملت المخالفات عدم الالتزام بالاشتراطات الصحية والفنية، والتداول دون تراخيص وشهادات صحية معتمدة، وتداول أغذية مغشوشة.

وبذلك بلغ إجمالي ما تم إتلافه خلال هذه الحملات أكثر من 410 كيلوغرامات من الأغذية غير الصالحة للاستهلاك الآدمي والمغشوشة، فيما تم تحرير 39 مخالفة، تأكيدا لحرص الهيئة العامة للغذاء والتغذية على تعزيز منظومة الرقابة الغذائية وحماية الصحة العامة.

مشاركة طلابية

ظاهرة «الواسطة» فوق القانون

في تفاصيل الحياة اليومية في المجتمع الكويتي، نجد ظاهرة متجذرة تمارس أحيانا كنوع من «التخديم» أو «المساعدة الاجتماعية»، ولكنها في الحقيقة سوس ينخر في جسد العدالة وسيادة القانون، إنها ظاهرة «الواسطة» أو المحسوبية.

نشاهد في الواقع اليومي مشاهد متكررة: موظف مجد يستبعد من ترقية يستحقها لصالح آخر أقل منه كفاءة، لكنه يستند إلى «معارف»، أو معاملة حكومية معقدة تنجز في غضون دقائق بمجرد اتصال هاتفي من صاحب نفوذ، بينما ينتظر المواطن الملتزم بالقانون أسابيع في الطوابير.

من وجهة نظري الشخصية، أجد أن الاستهانة بالمحسوبية واعتبارها مجرد «قضاء حاجة» هي مغالطة مجتمعية خطيرة. فالواسطة ليست مجرد تجاوز إداري بسيط، بل هي تعد صارخ على حقوق الآخرين وجريمة ناعمة تهدم قيم العمل والإنجاز.

عندما يتساوى المحسوب بالواسطة مع الكفء، أو يتفوق عليه، يصاب الشباب بالشعور بالإحباط والمظلومية، ما يدفع العقول والمبدعين إلى التقاعس أو الهجرة، وينتج عن ذلك جهاز إداري ضعيف يعتمد على الولاءات الشخصية لا الكفاءة العملية. إن التغاضي عن هذه الظاهرة يؤدي إلى تفكيك مفهوم المواطنة الدستورية التي تقوم على المساواة والعدل في البلاد.

يقع ذلك من قانون الدستور الكويتي:

المادة (7): تنص على أن «العدل والحرية والمساواة دعامات المجتمع، والتعاون والتراحم صلة وثقى بين المواطنين». فالواسطة تضرب جدار المساواة في مقتل.

المادة (29): تؤكد أن «الناس سواسية في الكرامة الإنسانية، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة».

كلمة أخيرة

إن سيادة القانون لا تقاس فقط بوجود النصوص التشريعية الممتازة ـ والدستور الكويتي من أثرى الدساتير في حماية الحقوق ـ بل تقاس بمدى تطبيق هذه النصوص على الجميع دون استثناء. إن القضاء على ظاهرة الواسطة يتطلب تغييرا وثقافة مجتمعية تبدأ من رفضنا لها كمواطنين، وتطبيقا صارما حازما لمبدأ الحوكمة والشفافية من قبل مؤسسات الدولة، حتى ننتقل من مجتمع «من تعرف؟» إلى مجتمع «ماذا تقدم وتستحق؟».

الجوري محمد العازمي
كلية الدراسات التجارية/
تخصص قانون

جمعية المطلاع التعاونية

ALMUTLAA CITY
جمعية المطلاع التعاونية

إعلان

بناءا على القرار الوزاري رقم (166/ت) لسنة 2013 بشان النظام الأساسي النموذجي للجمعيات التعاونية.

تعلن جمعية المطلاع التعاونية عن

فتح باب قبول طلبات مراقبي الحسابات

للسنة المالية المنتهية في 2026/12/31م فعلى المكاتب ذات الاختصاص الذين يرغبون في القيام بتدقيق حسابات الجمعية منذ تأسيس الجمعية في م2022/7/18 وحتى 2026/12/31م ، التقدم بالظرف المختوم متضمناً الأتعاب التي يحددها.

شريطة ألا تتعدى قيمة الأتعاب عن (5) آلاف دينار كويتي

وتسليمه لقسم السكرتارية بمبنى إدارة الجمعية الكائن (مدينة المطلاع – N11 – السوق المركزي) بجوار المخفر.

وذلك اعتباراً من يوم الأحد الموافق 2026/10/4م ولمدة عشرة أيام عمل تنتهي بنهاية دوام يوم الخميس الموافق 2026/10/15م علماً بان مواعيد الدوام الرسمي من الاحد وحتي الخميس من الساعة 8:00 صباحاً وحتى الساعة 3:00 عصراً .

• وبناء على نص المادة رقم (21) من القانون رقم (118) لسنة 2013 بتعديل احكام المرسوم بالقانون رقم (24) لسنة 1979 ومع مراعاة المادة رقم (11) من قانون التعاون لايجوز لمراقب الحسابات ان يراقب أكثر من خمس جمعيات تعاونية والا يتجاوز مدة تعيينه بذات الجمعية اكثر من ثلاث سنوات .

ملاحظة:

• على السادة أعضاء الجمعية العمومية الذين لم يستكملوا ملفاتهم ، ضرورة مراجعة إدارة الجمعية لاستكمال ملفاتهم وإحضار البطاقة المدنية الأصلية الحديثة وصورة عنها.

• على مراقب الحسابات تقديم إقرار وتعهد بعدد الجمعيات التي يراقب عليها خارج الظرف المغلق.

والله ولي التوفيق ،،،

مع تحيات **المدير المعين**

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقارات بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقارات الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق ٢٠٢٦/١٠/٢٩ - قاعة ٥- بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحا - وذلك تنفيذا لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٣/٣٩٤ ، ٢٠٢٤/٢٢١، ٢٠٢٥/٣٥٩ بيوع/٣.

المرفوعة من: ١- أحمد عبدالله عبدالعزيز المحري ٢- نعيمه عبدالله عبدالعزيز المحري ٣- عواطف عبدالله عبدالعزيز المحري
٤- نزيهه عبدالله عبدالعزيز المحري ٥- زينه عبدالله عبدالعزيز المحري ٦- لطيفه عبدالله عبدالعزيز المحري
٧- هيام عبدالله عبدالعزيز المحري ٨- طلال عبدالله عبدالعزيز المحري
٩- بزه عبدالله عبد العزيز المحري بصفتهم جميعا أصحاب الوصية في تركة المرحومة/ عايشه عبدالله المحري
ضد: ١- جاسم عثمان المحري من ورثة المرحومة/ عايشه عبدالله المحري ٢- عبدالعزيز عثمان المحري من ورثة المرحومة عايشه عبدالله المحري
٣- وكيل وزارة العدل لشؤون التسجيل العقاري والتوثيق بصفته ٤- مدير عام بلدية الكويت بصفته
٥- وكيل وزارة المالية بصفته

في القضية رقم ٢٠٢٤/٢٠١ بيوع /٣ الرقم الآلي ٢٤١٠١٧٠٢٠
المرفوعة من: عبدالعزيز عثمان المحري
ضد: ١- جاسم عثمان المحري ٢- أحمد عبدالله عبدالعزيز المحري ٣- بزه عبدالله عبدالعزيز المحري
٤ - نعيمه عبدالله عبدالعزيز المحري ٥- نزيهه عبدالله عبدالعزيز المحري
٦ - طلال عبدالله عبدالعزيز المحري ٧- عواطف عبدالله عبدالعزيز المحري
الرقم الآلي: ٢٤١٠١٧١٩٠

في القضية رقم ٢٠٢٤/٢٠٢ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: مريم جدعان عواد جدعان السعيد
في القضية رقم: ٢٠٢٤/٢٠٣ بيوع/٣ الرقم الآلي: ٢٤١٠١٧٧٥٠
المرفوعة من: تهاني جبر عيد سالم
في القضية رقم ٢٠٢٤/٢٠٤ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: عواطف عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٢٤١٠
في القضية رقم: ٢٠٢٤/٢٠٥ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: بزه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٢٥٢٠
الدعوى رقم: ٢٠٢٤/٢٠٦ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: أحمد عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٢٦٢٠
في القضية رقم ٢٠٢٤/٢٠٧ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: عواطف عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٢٦٧٠
القضية رقم ٢٠٢٤/٢٠٨ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: نزيهه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٢٧٦٠
في القضية رقم ٢٠٢٤/٢٠٩ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: هيام عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٢٨٤٠
القضية رقم ٢٠٢٤/٢١٠ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: نعيمه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٢٩٥٠
في القضية رقم: ٢٠٢٤/٢١١ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: لطيفه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٢٩٨٠
في القضية رقم: ٢٠٢٤/٢١٢ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: زينه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٣٠١٠
القضية رقم: ٢٠٢٤/٢١٣ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: طلال عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٣٠٣٠
القضية رقم: ٢٠٢٤/٢١٤ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: بزه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٣٠٨٠
في القضية رقم ٢٠٢٤/٢١٥ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: لطيفه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٣١٤٠
في القضية رقم ٢٠٢٤/٢١٦ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: أحمد عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٣١٧٠
في القضية رقم ٢٠٢٤/٢١٧ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
في القضية رقم ٢٠٢٤/٢١٨ بيوع/٣ الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٣٢٢٠
المرفوعة من: نزيهه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٣٣٠٠
في القضية رقم: ٢٠٢٤/٢١٩ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: زينه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٣٣٣٠
في القضية رقم: ٢٠٢٤/٢٢٠ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: طلال عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢١٠٣٣٣٩٠
في القضية رقم: ٢٠٢٤/٢٢١ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: نعيمه عبدالله عبدالعزيز المحري الرقم الآلي: ٢٤١٠٣٣٤٦٠
في القضية رقم: ٢٠٢٥/٣٥٩ بيوع/٣ ضد: جاسم عثمان المحري
المرفوعة من: عبدالعزيز عثمان المحري الرقم الآلي:
ضد: أولاً: جاسم عثمان المحري ثانياً: ١- أحمد عبدالله عبدالعزيز المحري ٢- بزه عبدالله عبدالعزيز المحري
٣ - نعيمه عبدالله عبدالعزيز المحري ٤- نزيهه عبدالله عبدالعزيز المحري ٥ - طلال عبدالله عبدالعزيز المحري
٦- عواطف عبدالله عبدالعزيز المحري ٧- هيام عبدالله عبدالعزيز المحري ٨-لطيفة عبدالله عبدالعزيز المحري
٩-زينه عبدالله عبدالعزيز المحري والجميع عن انفسهم وبصفتهم أصحاب الوصية الخيرية في تركة المرحومة / عائشة عبدالله المحري
ثالثاً : مريم جدعان عواد السعيد رابعاً : مدير عام بلدية الكويت بصفته خامساً : مدير إدارة التسجيل العقاري بصفته
سادساً : مدير وكيل وزارة العدل بصفته سابعاً : مدير وكيل وزارة المالية بصفته

أولاً : أوصاف العقار: (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

ملاحظة: جميع العقارات عبارة عن أراضي فضاء.

١- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء قسيمة رقم (٢٢٦) قطعة (٤) مخطط رقم (م/ ٣٢٩٠٣) ومساحته (٧٦٨,٥م٢) وصدر على العقار عقد اثبات تملك بالارث برقم ٢٠٢٢/١٢١٨٩. بثمن أساسي قدره/ ٥٥٤٦٣٤,١٣٥ د.ك خمسمائة وأربعة وخمسون ألفاً وستمائة وأربعة وثلاثون دينارا و ١٣٥ فلساً

٢- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء – قسيمة رقم (٢٣٦) قطعة (٤) مخطط رقم (م/ ٣٢٩٠٣) ومساحته (٦٠٠م٢) وقد صدر على العقار عقد اثبات تملك بالارث برقم (٢٠٢٢/١٢٢١٠). بثمن أساسي قدره/ ٤٥٢٧٠٩ د.ك أربعمائة واثنين وخمسون ألفاً وسبعمائة وتسعة دنانير كويتية.

٣- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء – قسيمة رقم (٢٣٧) قطعة (٤) مخطط رقم (م/٣٢٩٠٣) ومساحته (٦٠٠م٢) وصدر على العقار عقد اثبات تملك بالإرث برقم (٢٠٢٢/١٢٢١٦). بثمن أساسي قدره/ ٤٥٢٧٠٩ د.ك أربعمائة واثنين وخمسون ألفاً وسبعمائة وتسعة دنانير كويتية.

٤- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء – قسيمة رقم (٢٣٤) قطعة (٤) مخطط رقم (م/٣٢٩٠٣) ومساحته (١٠٠٠م ٢) وصدر على العقار عقد اثبات تملك بالإرث برقم (٢٠٢٢/١٢٢٠٢). بثمن أساسي قدره/ ٧٨٧٣٢٠ د.ك سبعمائة وسبعة وثمانون ألفاً وثلاثمائة وعشرون دينارا كويتيا.

٥- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء – قسيمة رقم (٥١٦) قطعة (٤) مخطط رقم (م/٣٢٩٠٣) ومساحته (٦٦٤,٢٩م٢) وصدر على العقار عقد اثبات تملك بالإرث برقم (٢٠٢٢/١٢١٩١). بثمن أساسي قدره/ ٥٦٦٥٩٢,٨٧٠ د.ك خمسمائة وستة وستون ألفاً وخمسمائة واثنان وتسعون دينارا و ٨٧٠ فلسا.

٦ – عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء – قسيمة رقم (٥١٧) قطعة (٤) مخطط رقم (م/٣٢٩٠٣) ومساحته (٦٦٤,٢٩م٢) وصدر على العقار عقد اثبات تملك بالإرث برقم (٢٠٢٢/١٢٢٠٨). بثمن أساسي قدره/ ٥٤٤٨٠٠,٥١٠ د.ك خمسمائة وأربعة وأربعون ألفاً وثمانمائة دينار كويتي و ٥١٠ فلوس.

٧- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء – قسيمة رقم (٥١٨) قطعة (٤) مخطط رقم (م/٣٢٩٠٣) ومساحته (٦٦٤,٢٩م٢) وصدر على العقار عقد اثبات تملك بالإرث برقم (٢٠٢٢/١٢١٩٥). بثمن أساسي قدره/ ٥٤٤٨٠٠,٥١٠ د.ك خمسمائة وأربعة وأربعون ألفاً وثمانمائة دينار كويتي و ٥١٠ فلوس.

٨- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء – قسيمة رقم (٩٣) قطعة (٨) مخطط رقم (م/٣٢٩٠٣) ومساحته (٧٥٠م٢) وصدر على العقار تخريج بتسجيل حق ارث برقم (٢٠٢٢/١٢١٨٤). بثمن أساسي قدره/ ٥٤١٢٨٢,٥٠٠ د.ك خمسمائة وواحد وأربعون ألفاً ومائتان واثنان ثمانون دينار كويتي و ٥٠٠ فلس

٩- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء – قسيمة رقم (٤٣٠) قطعة (٨) مخطط رقم (م/٣٢٩٠٣) ومساحته (٦٠٠م٢) وصدر على العقار عقد اثبات تملك بالإرث برقم (٢٠٢٢/١٢١٩٤). بثمن أساسي قدره/ ٤٥٢٧٠٩ د.ك أربعمائة واثنين وخمسون ألفاً وسبعمائة وتسعة دنانير كويتية.

١٠- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٥/٦٩٠٠ الواقع في ضاحية الزهراء – قسيمة رقم (٤٣١) قطعة (٨) مخطط رقم (م/٣٢٩٠٣) ومساحته (٦٠٠م٢) وصدر على العقار عقد اثبات تملك بالإرث برقم (٢٠٢٢/١٢٢٠٠). بثمن أساسي قدره/ ٤٣٣٠٢٦ د.ك أربعمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وستة وعشرون دينارا كويتيا.

المعاينة:

بجلسة الخبرة المؤرخة في ٢٠٢٠/٨/٢٣ و ٢٠٢٠/٨/٢٤ تم الانتقال إلى العين موضوع الدعوى بحضور وارشاد وكيل المدعين ووكيل المدعي السابع وبحضور المدعى عليه الثاني وبتخلف المدعى عليه الأول رغم علمه بالموعد وبحضور السيد خبير الدراية/عبد الرحمن الحبيب حيث تمت المعاينة على النحو التالي:

– العقارات موضوع الدعوى عبارة عن أراضي فضاء تقع في منطقة جنوب السرة – الزهراء بموجب وثيقة رقم ٦٩٠٠ بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢١ وهي كالتالي:

١- أرض فضاء بمساحة ٧٦٨,٥م٢ موقعها شارع وسكة، قطعة ٤ – شارع ٤٢١ – قسيمة رقم ٢٢٦.
٢- أرض فضاء بمساحة ٦٠٠م٢ موقعها بطن وظهر، قطعة ٤ – شارع ٤٢١ – قسيمة رقم ٢٣٦.
٣- أرض فضاء بمساحة ٦٠٠م٢ موقعها بطن وظهر، قطعة ٤ – شارع ٤٢١ – قسيمة رقم ٢٣٧.
٤- أرض فضاء بمساحة ١٠٠٠م٢ موقعها شارع رئيسي وتطل على شارع داخلي، قطعة ٤ – شارع مساعد عبدالله الساير – قسيمة رقم ٢٣٤.
٥- أرض فضاء بمساحة ٦٦٤.٢٩م٢موقعها بطن وظهر تطل على شارع رئيسي وشارع داخلي وسكة جانبية ، قطعة ٤ شارع مساعد عبد الله الساير وشارع ٤٢٢ – قسيمة رقم ٥١٦ .
٦- أرض فضاء بمساحة ٦٦٤.٢٩م٢ موقعها بطن وظهر تطل على شارع رئيسي وشارع داخلي، قطعة ٤ شارع مساعد عبدالله الساير و شارع ٤٢٢ – – قسيمة رقم٥١٧.
٧- أرض فضاء بمساحة ٦٦٤.٢٩م٢ موقعها بطن و ظهر تطل على شارع رئيسي وشارع داخلي ، قطعة ٤ – شارع مساعد عبد الله الساير و شارع ٤٢٢ – قسيمة رقم ٥١٨.
٨- أرض فضاء بمساحة ٧٥٠م٢ موقعها شارع واحد وتطل على شارع داخلي، قطعة ٨ – شارع ٨٠٠ – قسيمة رقم ٩٣.
٩- أرض فضاء بمساحة ٦٠٠م٢ موقعها بطن وظهر وسكة جانبية، قطعة ٨ – شارع ٨٠٠ وشارع ٨١٠ – قسيمة رقم ٤٣٠.
١٠- أرض فضاء بمساحة ٦٠٠م٢ موقعها بطن وظهر وسكة جانبية، قطعة ٨ – شارع ٨٠٠ وشارع ٨١٠ – قسيمة رقم ٤٣١.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً : يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أي مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو الزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات على أنه «إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل».

المستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية